

٤٩-٢٠٢ حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢)،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحرريات الأساسية وبالوفاء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمقتضى مختلف الصكوك الدولية في هذا الميدان،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرار الأخير ١٤٥/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، فضلاً عن قرارات لجنة حقوق الإنسان، بما فيها القرار الأخير ٧٣/١٩٩٤ المؤرخ ٩ آذار/مارس ١٩٩٤، وقرارات اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، بما فيها القرار الأخير ١٦/١٩٩٤ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٤.

وإذ تلاحظ أن حكومة جمهورية إيران الإسلامية قد استجابت لطلب الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان الحصول على معلومات تتعلق بادعاءات انتهاك حقوق الإنسان في ذلك البلد، لكنها لم تسمح له بالقيام بزيارة رابعة للبلد كي يحصل على معلومات مباشرة عن الحالة الراهنة لحقوق الإنسان هناك،

وإذ تؤكد من جديد أن الحكومات مسؤولة عن الاغتيالات والهمجيات التي يقترفها وكلاؤها ضد أشخاص في إقليم دولة أخرى، وكذلك عن التحرير على مثل هذه الأفعال أو الموافقة عليها أو التغاضي عنها عن عدم،

وإذ تلاحظ تعليق الممثل الخاص بأن هناك ما يبرر استمرار المراقبة الدولية لحقوق الإنسان والحرريات الأساسية في جمهورية إيران الإسلامية وأنه ينبغي إبقاء الموضوع مدرجاً في جدول أعمال الجمعية العامة،

وإذ تلاحظ أيضاً أن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات أدانت في قرارها ١٦/١٩٩٤ استمرار الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية،

وإذ تلاحظ كذلك الملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان،

وإذ تعترف بالعمل الذي قامت بهبعثة المدنية الدولية في هايتي، عندما سمحت لها الظروف، من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان في هايتي،

وإذ ترحب بإعادة إرساء النظام الديمقراطي وبعودة السيد جان-برتران أرستيد، رئيس جمهورية هايتي المنتخب دستورياً،

١ - تعرب عن ارتياحها لعودة الرئيس جان-برتران أرستيد إلى هايتي في ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، وإعادة إرساء النظام الدستوري في البلد؛

٢ - تحت سلطات هايتي على الاستمرار في تعزيز�احترام التام لحقوق الإنسان والحرريات الأساسية، بما يتواافق مع العهود الدولية ذات الصلة، في ميدان حقوق الإنسان؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ، عن طريق منظمة الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة، الإجراءات المناسبة لتأمين الموارد المالية والبشرية اللازمة للاضطلاع على وجه الاستعجال، بالاشتراك مع البعثة المدنية الدولية في هايتي، بوضع برنامج خاص لمساعدة حكومة هايتي وشعبها في الجهد التي يبذلها لضمان مراعاة حقوق الإنسان؛

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير السيد ماركو توليو بروني-تشيلي، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، عن حالة حقوق الإنسان في هايتي^(٣)، وبالتالي الواردة فيه؛

٥ - تشيد على التعاون القائم بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، وتطلب العودة السريعة إلى هايتي، لجميع أفراد البعثة المدنية الدولية في هايتي، وتوكيلنهم بمهمة التحقق من امتناع هايتي لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، أي بتعزيز احترام حقوق كل سكان هايتي والمساهمة في تعزيز المؤسسات الديمقراطية؛

٦ - تقرر مواصلة النظر، خلال دورتها الخمسين، في حالة حقوق الإنسان والحرريات الأساسية في هايتي، على أساس المعلومات المقدمة من لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

لم تتمكنه من تنفيذ ولايته على نحو كامل من خلال التعاون التام معه:

٨ - تحت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على تنفيذ الاتفاques القائمة مع المنظمات الإنسانية الدولية:

٩ - تطلب إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية تكثيف جهودها للتحقيق في مسائل حقوق الإنسان التي أثارها الممثل الخاص في الفرعين الرابع والخامس من تقريره وتصحيحها، وخاصة فيما يتعلق بإقامة العدل والإعمال الواجب للقانون؛

١٠ - تحت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على إجراء تحقيقات شاملة، ودقيقة ونزية في قضيّة اغتيال ثلاثة رجال دين مسيحيّين أُفied عنها في تقرير الممثل الخاص؛

١١ - تحت أيضاً حكومة جمهورية إيران الإسلامية على أن تمثل للصكوك الدوليّة المتعلقة بحقوق الإنسان، وخاصة العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة، وجمهورية إيران الإسلاميّة طرف فيه، وأن تضمن تمنع جميع الأفراد الموجودين على أرضها والخاضعين لولايّتها، بما في ذلك الطوائف الدينية، بالحقوق المعترف بها في تلك الصكوك؛

١٢ - تؤيد رأي الممثل الخاص بوجوب استمرار المراقبة الدوليّة لحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلاميّة؛

١٣ - تطلب إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية التعاون الكامل مع الممثل الخاص؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام تقديم كل المساعدة اللازمة إلى الممثل الخاص؛

١٥ - تقررمواصلة دراسة حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك حالة الأقليات مثل طائفة البهائيّين، خلال دورتها الخمسين في إطار البند المعون "مسائل حقوق الإنسان" في ضوء العناصر الإضافية المقدمة من لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية،

١ - تحيط علماء التقدير بالتقدير المؤقت للممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية^(١٣)، وبالاعتبارات واللاحظات الواردة فيه؛

٢ - تعرب عن قلقها إزاء استمرار ورود تقارير عن حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية؛

٣ - تعرب عن قلقها بوجه أخص إزاء الانتقادات الرئيسية التي وجهها الممثل الخاص في تقاريره الأخيرة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، أي استمرار ارتقاء عدد حالات الإعدام، وحالات ممارسة التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو الإلإنسانية أو المهينة وعدم الامتثال للمعايير الدوليّة فيما يتعلق بإقامة العدل، وعدم وجود ضمانات للإعمال الواجب للقانون، والمعاملة التمييزية للأقليات بسبب معتقداتها الدينية، وخاصة البهائيّين الذين أصبح وجودهم مهدداً كطائفة دينية قابلة للاستمرار، وانعدام الحماية الملائمة للأقليات المسيحيّة، التي كان بعضها مؤخراً هدفاً لأعمال التخويف والاغتيال، والقيود المفروضة على حرية التعبير والتفكير والرأي والصحافة، وإزاء استمرار تعرّض المرأة، كما ذكر الممثل الخاص، للتمييز الشائع ضدّها؛

٤ - تعرب عن شديد قلقها إزاء الاستمرار في تطبيق عقوبة الإعدام، على نطاق واسع، ولا سيما عندما يكون في استخدامها انتهاك للأحكام ذات الصلة في العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسيّة^(١٤)؛

٥ - تعرب عن شديد قلقها أيضاً بوجود تهديدات مستمرة ضدّ حياة السيد سلمان رشدي، وكذلك ضدّ أفراد يرتبطون بعمله، وهي تهديدات يبدو أنها تلقى دعماً من حكومة جمهورية إيران الإسلامية؛

٦ - تحت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على الامتناع عن القيام بالأنشطة المذكورة في تقرير الممثل الخاص ضدّ أعضاء المعارضة الإيرانية الذين يعيشون في الخارج، وأن تتعاون بعزم صادق مع سلطات البلدان الأخرى في التحقيق في الجرائم التي أفادت عنها والمعاقبة عليها؛

٧ - تأسف لأنّ حكومة جمهورية إيران الإسلامية لا تزال ترفض السماح للممثل الخاص بزيارة البلد، وهكذا